الوصول إلى الوثائق والخدمات من قبل طالبي اللجوء واللاجئين في صنعاء - اليمن

UNHCR
The UN Refugee Agency

يمكن الآن لطالبي اللجوء واللاجئين المسجلين في صنعاء تجديد وثائقهم بشكل روتيني في **الإدارة العامة لشؤون اللاجئين** في صنعاء. يعد حمل وثيقة طالب لجوء/لاجئ سارية الصلاحية أمراً مهماً لحمايتك كطالب لجوء أو لاجئ في اليمن، ويسهل **وصولك إلى الخدمات** التي تقدمها المفوضية والسلطات الوطنية.

بعد **15** أكتوبر **2023**، لن يكون من الممكن للمفوضية تقديم الخدمات للأفراد الذين يحملون وثائق منتهية الصلاحية.

سيحتاج الأفراد الذين يتجهون إلى المفوضية أو إلى شركائها بعد هذا التاريخ إلى تجديد وثائقهم أولا من الإدارة العامة لشؤون اللاجئين، قبل الحصول على المساعدة

مركز تسجيل الإدارة العامة لشؤون اللاجئين، مبنى مصلحة الهجرة والجوازات والجنسية، مديرية السبعين، شارع خولان، مدينة صنعاء.

جميع المساعدات والخدمات **مجانية**.

للإبلاغ عن سوء السلوك، يرجى الاتصال بـــــ:
الخط الساخن للحماية التابع للمفوضية: **+967 71 222 5038**
البريد الإلكتروني للحماية التابع للمفوضية: yemsaprt@unhcr.org
مكتب المفتش العام: inspector@unhcr.org

UNHCR
The UN Refugee Agency

لا يمكنني التوجه إلى مكتب الإدارة العامة لشؤون اللاجئين للتجديد لأنني أعاني من إعاقة/حالة طبية تؤثر على تنقلي. فكيف يمكنني تجديد وثيقة طالب اللجوء/اللاجئ الخاصة بي؟

بالنسبة للأفراد الذين يعانون من تحديات عملية تتعلق بالعمر أو التنقل أو أي إعاقة عملية أخرى للوصول إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين، يجب عليهم الاتصال بالمفوضية عبر آلية الشكاوى والتغذية الراجعة من أجل شرح وضعهم. في بعض الحالات، ستتمكن المفوضية من الاتصال بالإدارة العامة لشؤون اللاجئين لترتيب زيارة منزلية، بينما في حالات أخرى قد تطلب المفوضية من أحد الشركاء دعم الفرد المعني لحضور الإدارة العامة لشؤون اللاجئين للتسجيل.

لم تصدر لي الإدارة العامة لشؤون اللاجئين سوى قسيمة ورقية (قسيمة إحالة). فهل لا يزال بإمكاني الحصول على وثيقة طالب لجوء/لاجئ؟

لا تزال عملية استبدال القسائم الورقية التي كانت تصدر أصلاً لطالبي اللجوء/اللاجئين جارية. ويشجع الأفراد في هذه الحالة على التوجه إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين لطلب استبدال قسائم الإحالة الخاصة بهم بوثيقة طالب لجوء/لاجئ سارية الصلاحية.

تقدمت سابقًا بطلب للحصول على الإقامة، لكن لم يعد بإمكاني تحمل رسوم تجديد وضع إقامتي. ومع ذلك، عندما ذهبت إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين لتجديد بطاقة طالب اللجوء/اللاجئ، طلبوا مني دفع هذه الرسوم كشرط لتجديد وثيقة طالب اللجوء الخاصة بي؟ ولا أستطيع دفع الرسوم، فماذا أفعل؟

تواصل المفوضية مناقشة وضع الأفراد الذين تراكمت عليهم رسوم الإقامة مع الإدارة العامة لشؤون اللاجئين، والدعوة إلى إيجاد حل. لسوء الحظ، في الوقت الحالي، لم نتمكن بعد من حل هذه القضايا.

قمت بتجديد الوثيقة الخاص بي، ولكن هناك خطأ في الوثيقة التي استملتها. فهل يمكنني طلب تصحيح/تعديل هذه الوثيقة؟

نعم، إذا كان هناك غلط أو خطأ إملائي في الوثيقة التي تم إصدارها، يجب عليك العودة إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين وطلب تصحيح ذلك. من المهم إحضار وثيقة رسمية معك تحتوي على المعلومات الصحيحة، حتى تتمكن الإدارة العامة لشؤون اللاجئين من الرجوع إليها عند إجراء التصحيح.

إذا كان لديك أطفال، فيجب عليك أيضاً إحضار شهادات ميلادهم و/أو أي وثائق هوية أخرى تخص العائلة، مثل جوازات السفر منتهية الصلاحية.

عندئذ، سيتم إعطاؤك استمارتين:

- **استمارة التعريف:** يتم استكمالها من قبل عاقل حارتك ومركز الشرطة الأقرب إلى مكان إقامتك، من أجل تأكيد هويتك؛
- **استمارة الفحص الطبي:** سيتم إعطاؤك هذه الاستمارة وإحالتك إلى المركز الوطني لمختبرات الصحة العامة المركزية لإجراء فحص دم إلزامي. يتم تعبئة الاستمارة بنتيجة الاختبار وختمه من قبل المركز الوطني لمختبرات الصحة العامة المركزية. يرجى ملاحظة أن أي فحوصات طبية ضرورية لتجديد الوثيقة ويتم إجراؤها في المركز الوطني لمختبرات الصحة العامة المركزية مجانية.

عند الانتهاء من هذه الاستمارات، يجب عليك تقديمها إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين. حينئذ، ستعطيك الإدارة العامة لشؤون اللاجئين قسيمة موعد لتأكيد وقت موعد تجديد وثيقتك.

لقد فقدت وثيقة طالب اللجوء/اللاجئ الخاصة بي. فكيف يمكنني الحصول على بدل فاقد؟

إذا فقدت وثيقتك، يمكنك طلب وثيقة بديلة من الإدارة العامة لشؤون اللاجئين. من أجل إصدار وثيقة بديلة، سيتعين عليك أولاً:

- استخراج إعلان في احدى الصحف المحلية، يؤكد أنك فقدت بطاقة الهوية الخاصة بك؛
- الذهاب إلى مركز الشرطة الأقرب إلى مكان إقامتك، وإبلاغهم أنك فقدت بطاقة الهوية الخاصة بك ، وطلب منهم بلاغ فقدان يؤكد أنك أبلغت عن فقدان بطاقة الهوية الخاصة بك.

بمجرد الانتهاء من هاتين الخطوتين، يمكنك بعد ذلك التوجه إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين لطلب وثيقة بديلة، وذلك بعد التأكد من إحضار الوثائق ذات الصلة (نسخة من الإعلان وبلاغ الشرطة) معك. يرجى التأكد أيضاً من إبلاغ المفوضية للحد من إساءة استخدام الوثيقة المفقودة.

أفضّل تجديد وثيقتي في المفوضية مباشرة. فكيف يمكنني القيام بذلك؟

لسوء الحظ، لا تصدر المفوضية أو تجدد وثائق طالبي اللجوء/اللاجئين في اليمن. تشجع المفوضية بشدة جميع طالبي اللجوء واللاجئين على التواصل مع الإدارة العامة لشؤون اللاجئين لتجديد وثائقهم. إذا كنت لا تزال تحمل شهادة طالب لجوء/لاجئ قديمة بعد **15 أكتوبر 2023**، فلن تتمكن من الوصول إلى الخدمات وتلقي المساعدة.

هل سيؤثر إيقاف الخدمات على وصولي إلى خدمات الرعاية الصحية؟

يتعلق هذا الإيقاف عن تقديم الخدمات للأفراد الذين انتهت صلاحية وثائقهم بعد **15 أكتوبر 2023** بجميع الخدمات التي تقدمها المفوضية وشركاؤها.

إذا قامت الإدارة العامة لشؤون اللاجئين بتجديد وثيقتي، فهل يحق لي إعادة التوطين؟

تجديد وثائقك ووثائق عائلتك لا يؤهلك أو يؤهل عائلتك لإعادة التوطين. إعادة التوطين ليست حقا، ولا يمكن أن تكون متاحة إلا لنسبة صغيرة جداً من اللاجئين بسبب العدد القليل جداً من أماكن إعادة التوطين المتاحة كل عام. لا يزال من المهم بالنسبة لك ولعائلتك تجديد وثائقكم لضمان استمراركم في الوصول إلى الخدمات والمساعدة التي تقدمها المفوضية وشركاؤها.

لا أستطيع الذهاب إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين لتجديد بطاقتي. فهل يمكن للمفوضية مساعدتي في تكاليف النقل؟

لسوء الحظ، فإن المفوضية ليست في وضع يمكنها من سداد تكاليف النقل الفردية، أو أي نفقات أخرى مرتبطة بعملية تجديد الوثائق.

ما هي إجراءات تجديد وثيقة طالب اللجوء/اللاجئ الخاصة بي؟

لتجديد وثيقة طالب اللجوء/اللاجئ الخاصة بك، ستحتاج إلى الذهاب شخصياً إلى الإدارة العامة لشؤون اللاجئين وإحضار وثيقة طالب اللجوء/اللاجئ الأصلية (منتهية الصلاحية). يجب أن يرافقك جميع أفراد عائلتك شخصياً. من الضروري أن يتواجد جميع أفراد عائلتك شخصياً مع وثائقهم.